قرار مجلس الوزراء رقم (38) لسنة 2023 بإلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (63) لسنة 2019 في شأن صندوق دعم التعليم

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2017 بشأن تخويل مجلس الوزراء ببعض الاختصاصات،
 - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2019 في شأن المالية العامة، وتعديلاته،
 - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (63) لسنة 2019 في شأن صندوق دعم التعليم،
 - وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم، وموافقة مجلس الوزراء،

قــرّر:

المادة الأولى

يُلغى قرار مجلس الوزراء رقم (63) لسنة 2019 في شأن صندوق دعم التعليم.

المادة الثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم رئيس مجلس الوزراء

صدرعنا: